



اللائحة التنظيمية للأندية الطلابية

لجامعة المجمعة

مقدمة:

انسجاماً مع رسالة الجامعة في دعم ورعاية المواهب الطلابية وتنمية مهاراتهم ، فإن استراتيجية عمادة شؤون الطلاب قد اعتمدت على تفعيل الأندية الطلابية بمختلف أشكالها . وحتى لا تسير الأمور بعشوائية في تأسيس أندية غير مفعلة ولا تحقق الأهداف المرجوة، فقد رأت العمادة ضرورة إعداد لائحة تنظيمية يوضح فيها جميع الخطوات والإجراءات التنفيذية لعمل هذه الأندية.

وذلك سعياً منها بأن تحقق هذه الأندية أهدافها المنشودة، وأن تسهم هذه اللائحة في تنظيمها لتسير وفق الاتجاه المطلوب

تعريف:

تعد أندية النشاط الطلابي بالجامعة ملتقى مهماً لاكتشاف وتطوير وتنمية المواهب، والعمل على تشجيع الابتكار والإبداع لدى طلبة الجامعة، من خلال القيام بأعمال وبرامج وأنشطة تطوعية ، في أماكن احتضان الأنشطة الطلابية وفق النشاط المستهدف ، كما تعد الأندية مركز إشعاع علمي وثقافي واجتماعي ورياضي وفني ، يتيح للطلبة التواصل مع رواد هذه الأنشطة داخل الجامعة وخارجها .

الأهداف العامة للأندية الطلابية:

- ١- اكتشاف المواهب الطلابية وتنمية مهاراتهم الإبداعية ودعمها ورعايتها.
- ٢- بناء وإعداد الشخصية المتوازنة تربوياً وثقافياً واجتماعياً.
- ٣- تهيئة البيئة الملائمة لطلبة الجامعة لتنمية قدراتهم ومهاراتهم وتبادل الخبرات فيما بينهم.
- ٤- استثمار أوقات فراغ الطلبة في برامج وأنشطة هادفة ومفيدة تساعدهم على تكوين وبناء الشخصية المتوازنة.
- ٥- تشجيع الطلبة على تحمل مسؤولية التخطيط والتنفيذ والمتابعة.
- ٦- اكتساب وتنمية المهارات الاجتماعية كمهارات التواصل والتعامل مع الآخرين.
- ٧- دعم التخصصات العلمية بجانب عملي لرفع كفاءة الطلبة تقنياً.
- ٨- إبراز جهود الطلبة في تنفيذ البرامج والأنشطة التي يتميزون بها وتوثيقها.

المادة الأولى: ضوابط إنشاء الأندية الطلابية

- ١- يتم إنشاء أندية طلابية حسب الحاجة ، وحسب مرئيات عمادة شؤون الطلاب بعد الرفع بها لصاحب الصلاحية وموافقته عليها .
- ٢- يتم الرفع لعمادة شؤون الطلاب بطلب إنشاء النادي متضمناً خطة وتصور متكامل عن النادي المقترح وأهدافه ومجالات نشاطه.
- ٣- يجب ألا يتعارض نشاط النادي المقترح مع نشاط أي ناد آخر في نفس التخصص أو المجال.
- ٤- يجب ألا يقل أعضاء النادي المقترح في مرحلة التأسيس عن (٧) سبعة أعضاء
- ٥- يتم تعيين مشرف أكاديمي للنادي من أعضاء هيئة التدريس.
- ٦- يلتزم النادي بوضع شعار عمادة شؤون الطلاب في جميع البرامج والأنشطة التي ينفذها.
- ٧- يحق لعمادة شؤون الطلاب تعطيل نشاط النادي إذا لم يحقق أهدافه المناطة به.
- ٨- تلتزم الكلية بإيجاد مقر للنادي ، ليتمكن من خلاله تنفيذ البرامج والأنشطة .

المادة الثانية: ضوابط تصنيف الأندية الطلابية

يتم تصنيف الأندية الطلابية على النحو التالي:
أولاً: الأندية التخصصية:

وهي الأندية التي تكون مقراتها داخل الكليات الجامعية وتتبع للكلية اسماً وتخصصاً أو لأحد أقسامها، (كنادي الهندسة، نادي العلوم الطبية، نادي القانون، نادي اللغة الإنجليزية)، وهذه الأندية تكون تحت إشراف عمادة شؤون الطلاب.

ثانياً: الأندية العامة:

ويقصد بها الأندية التي ليس لها تخصص في كليات الجامعة، إنما تهتم بالعديد من المجالات العامة (كنادي الجواله ، نادي المسؤولية الاجتماعية ، نادي المعرفة).

المادة الثالثة: ضوابط عضوية الأندية الطلابية

أولاً: آلية اختيار رئيس النادي:

- ١- أن يكون أحد طلبة البكالوريوس المنتظمين بالجامعة.
- ٢- أن يكون حسن السيرة والسلوك ولم يصدر ضده أي عقوبات مخلة بالأداب أو الأمانة وسوء السلوك.
- ٣- أن يكون قد أمضى عاماً دراسياً كاملاً في الجامعة.
- ٤- أن يكون من الطلبة المتميزين في الأنشطة الطلابية.
- ٥- أن لا يتولى رئاسة أكثر من ناد طلابي.
- ٦- أن لا يتعارض النشاط مع تحصيله الدراسي ولا يؤثر على مستواه العلمي.
- ٧- أن يكون قادراً على تحمل المسؤولية وتنفيذ الأنشطة وكافة الأعمال المتعلقة بشؤون النادي.

ثانياً: آلية الانضمام إلى عضوية النادي

- يحق لكل طالب من طلبة الجامعة المنتظمين الالتحاق بعضوية أي ناد يرغب الانضمام إليه ممن تنطبق عليهم الشروط التالية:
- ١- أن يكون حسن السيرة والسلوك.
 - ٢- أن يساهم في تحقيق أهداف النادي والمشاركة الفعالة في تنفيذ ومتابعة أنشطته.
 - ٣- ألا يتعارض النشاط مع تحصيله الدراسي ولا يؤثر على مستواه العلمي.
 - ٤- ألا يكون عضواً لأكثر من ثلاثة أندية.
 - ٥- الالتزام بالأنظمة واللوائح العامة للجامعة.
 - ٦- تعبئة استمارة العضوية

ثالثاً: آلية تعيين المشرف الأكاديمي على النادي:

- ١- أن يكون من ضمن أعضاء هيئة التدريس في الجامعة.
- ٢- أن يكون مقر عمله في نفس المقر الأساسي للنادي.
- ٣- أن يكون ممن له اهتمامات متعلقة بطبيعة أنشطة النادي المرشح له.
- ٤- ألا يكون مشرفاً على أكثر من ناد طلابي.
- ٥- التقدم بطلب الإشراف على النادي لعمادة شؤون الطلاب.

المادة الرابعة: ضوابط تنظيم أعمال الأندية الطلابية

يتم تنظيم أعمال الأندية الطلابية وفق التالي:
أولاً: يكون عميد شؤون الطلاب مشرفاً عاماً على الأندية الطلابية.
ثانياً: اللجنة الإشرافية:

تشرف عمادة شؤون الطلاب على الأندية الطلابية من خلال لجنة تشكل لهذا الغرض بقرار من عميد شؤون الطلاب (المشرف العام على الأندية الطلابية) وتكون اللجنة الإشرافية مكونة من:

- وكيل العمادة للأنشطة الطلابية رئيساً
- رئيس قسم الأندية الطلابية عضواً وأميناً
- رؤساء أقسام الأنشطة بالعمادة أعضاء

مهام اللجنة:

- ١- استقبال ودراسة الطلبات المقدمة لإنشاء ناد طلابي، لعرضها على عميد شؤون الطلاب.
- ٢- مناقشة الخطط المقدمة من الأندية واعتمادها.
- ٣- الإشراف ومتابعة تخطيط وتنفيذ نشاطات الأندية وتقويمها.
- ٤- اعتماد عضوية الأندية.
- ٥- مناقشة ميزانية الأندية وإعدادها للعرض على عميد شؤون الطلاب لاعتمادها.
- ٦- تسهيل وتأمين احتياجات الأندية الطلابية المختلفة.
- ٧- عقد اجتماعات دورية بما لا يقل عن ستة اجتماعات في العام الدراسي.
- ٨- تكون جميع هذه المهام تحت إشراف وموافقة عميد شؤون الطلاب.

ثالثاً: اللجنة التنفيذية (لكل ناد)

يتم مع بداية كل عام دراسي تشكيل لجنة تنفيذية لكل ناد من قبل رئيس النادي ، وذلك بإشراف اللجنة الإشرافية العامة للأندية تتكون اللجنة وفق التالي :

- رئيس النادي رئيساً
- نائب رئيس النادي نائباً
- أعضاء النادي أعضاء

مهام اللجنة:

- إعداد الخطة السنوية لأنشطة النادي ومتابعة تنفيذها بعد اعتمادها من عمادة شؤون الطلاب.
- إعداد الميزانية السنوية المقترحة للنادي.
- إعداد تقرير عن كل نشاط تم تنفيذه بالإضافة إلى تقديم التقرير السنوي لأنشطة النادي.

- تشكيل اللجان الطلابية من أعضاء النادي لأداء مهام تتعلق بأنشطة النادي.
- إعداد الجدول الزمني لتنفيذ أنشطة النادي مع بداية كل فصل دراسي ، والرفع لعمادة شؤون الطلاب لاعتمادها .
- تزويد وكالة الأنشطة الطلابية ببيانات الأعضاء المنظمين مجددا لعضوية النادي.

رابعاً: آلية تشكيل مجلس الأندية الطلابية:

يتم تشكيل مجلس للأندية الطلابية بقرار من عميد شؤون الطلاب (المشرف العام على الأندية الطلابية) على النحو التالي:

- وكيل العمادة للأنشطة الطلابية رئيساً
- رئيس قسم الأندية الطلابية نائباً وأميناً
- رؤساء الأندية الطلابية أعضاء

مهام المجلس:

- ١- مناقشة تطوير أنشطة الأندية الطلابية.
- ٢- دراسة النهوض بمستوى الأندية الطلابية.
- ٣- وضع قواعد وأسس تقويم الأندية الطلابية وأعضائها.
- ٤- متابعة قضايا ومتطلبات الأندية الطلابية وأعضائها.
- ٥- دراسة معوقات تنفيذ برامج وأنشطة الأندية واقتراح الحلول المناسبة لها.

المادة الخامسة: ضوابط تنفيذ أنشطة الأندية الطلابية

تدرك عمادة شؤون الطلاب بأن الطلبة هم الركيزة الأساسية في تنظيم وتنفيذ البرامج والأنشطة لذلك تسعى بأن تحقق الأندية الطلابية أهدافها المنشودة، وفق إمكانيات ولوائح الجامعة.
أولاً: آلية تنفيذ أنشطة النادي:

- لا بد من تتبع الخطوات الإجرائية التالية قبل تنفيذ أي نشاط من قبل رئيس النادي:
 - ١- أن يكون النشاط المراد تنفيذه مدرجا بخطة النادي السنوية.
 - ٢- يتم الرفع بطلب تنفيذ النشاط لرئيس قسم الأندية الطلابية بالعمادة بوقت كاف موضحا (اسم ووصف النشاط، العضو المسؤول عن تنفيذه، والميزانية المقترحة).
 - ٣- إشعار الكلية بتنفيذ البرنامج (في حال كان من الأندية التخصصية).
 - ٤- يمنع على الأندية مزاوله أي نشاط خارج الجامعة دون أخذ موافقة مسبقة من العمادة
- ثانياً: آلية إقامة المحاضرات عن طريق الأندية الطلابية

يحق للأندية الطلابية إقامة محاضرة أو ندوة بعد موافقة العمادة وذلك وفق الإجراءات التالية:

- ١- يتقدم رئيس النادي بطلب لوكالة الأنشطة الطلابية بوقت كاف من إقامة البرنامج.
 - ٢- أن يكون موضوع المحاضرة ضمن اختصاص النادي ومجالات اهتمامه.
 - ٣- يتضمن الطلب المقدم البيانات التالية:
 - اسم المحاضر (مرفقاً السيرة الذاتية).
 - نوع المحاضرة
 - موضوع المحاضرة
 - مكان ووقت المحاضرة
- ثالثاً: آلية الاستضافات الداخلية

عند رغبة النادي باستضافة شخصية من داخل الجامعة للمشاركة في أحد برامج النادي أو زيارة لمقر النادي فلا بد من تتبع الإجراءات التالية:

- ١- إشعار رئيس قسم الأندية الطلابية بوقت كاف لا يقل عن أسبوع من الاستضافة.
- ٢- التنسيق مع الضيف من قبل النادي.
- ٣- حجز المكان المناسب للاستضافة عند الحاجة مع ضرورة التنسيق مع رئيس قسم الأندية الطلابية بالعمادة.

رابعاً: آلية الاستضافات من خارج الجامعة

- ١- تقديم طلب لوكالة الأنشطة الطلابية قبل موعد الاستضافة بمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، متضمناً (اسم الضيف الثلاثي، رقم الهوية الوطنية، الصفة الشخصية والاعتبارية، وسيلة الاتصال، الغرض من الاستضافة).
 - ٢- لا يحق للنادي التنسيق أو الاتصال بأي جهة خارج الجامعة.
 - ٣- أن تكون الاستضافة مدرجة في خطة النادي السنوية.
- خامساً: آلية المخاطبات داخل الجامعة وخارجها:
- ١- يجب مراعاة أن أي طلب من إدارات الجامعة لا يتم إلا عن طريق عميد شؤون الطلاب فلا يحق للنادي مخاطبة أي جهة سواء داخل الجامعة أو خارجها.
 - ٢- عند الحاجة لأي من خدمات إدارات الجامعة لا بد من تقديم الطلب لوكالة الأنشطة الطلابية بوقت كاف من تنفيذ البرنامج.

المادة السادسة: ضوابط اعلانات الأندية الطلابية

- للقيام بالأنشطة المختلفة تسعى الأندية للإعلان الورقي أو الإلكتروني ، ولعمل ذلك يجب أن يشمل الإعلان على ما يلي :
- ١- وضع شعار الجامعة واسمها.
 - ٢- وضع شعار العمادة واسمها.
 - ٣- وضع شعار النادي واسمه كما هو مطابق لكشوفات العمادة.
 - ٤- معلومات البرنامج أو النشاط المراد الإعلان عنه يوضح فيه (الوقت، المكان).
 - ٥- تسلم نسخة من الإعلان لرئيس قسم الأندية الطلابية بنسخة من الإعلان لاعتماده من العمادة.
 - ٦- تسلم نسخة للكلية (في حال كان من الأندية التخصصية).

المادة السابعة: ضوابط ميزانية الأندية الطلابية

يتم الصرف على أنشطة الأندية الطلابية من خلال:

- ١- المخصصات المعتمدة من الميزانية العامة ضمن خطة النشاط الطلابي.
 - ٢- إعانة خاصة من صندوق الطلاب.
 - ٣- الدعم المقدم من جهات راغبة في رعاية فعاليات الأندية.
- وذلك وفق الإجراءات التالية:

أولاً: آلية الضوابط المالية:

- ١- يتم تحديد الميزانية لكل ناد بناء على الخطة المعتمدة من العمادة.
- ٢- يتم صرف المبالغ المرصودة لكل بند عن طريق عهدة تقدمها عمادة شؤون الطلاب.
- ٣- مراعاة الشروط التي وضعت عند مناقشة الميزانية.
- ٤- يجب أن تصرف في الغرض الذي صرفت من أجله.
- ٥- يجب أن لا يصرف كامل البند في نشاط واحد إذا كان الموافق عليه عدة أنشطة.
- ٦- أي صرف من العهد المستلمة يجب أن يوثق بفواتير.
- ٧- اعتماد الفواتير من رئيس قسم الأندية الطلابية بالعمادة.
- ٨- لا تصرف سلفة جديدة ما لم تسدد السلفة السابقة.
- ٩- يمنع استيفاء أي مبالغ مالية من الطلبة.

ثانياً: آلية إجراءات حصول على دعم من خارج الجامعة

تسعى بعض الأندية الطلابية للحصول على دعم خارجي من جهات خارج الجامعة كالرعاة مثلاً، وللإستفادة من هذا الدعم الخارجي يجب مراعاة ما يلي:

- ١- أخذ موافقة مسبقة من عمادة شؤون الطلاب قبل الاتصال بأي جهة خارجية.
- ٢- دور النادي يتركز في التنسيق مع الجهة الداعمة شفهياً، وإحضار مسمى وعنوان الجهة لمخاطبتها من قبل عمادة شؤون الطلاب.
- ٣- المخاطبات الرسمية مع الجهة الداعمة تكون عن طريق عمادة شؤون الطلاب.
- ٤- عند إصدار شيك من الجهة الداعمة يكتب باسم صندوق الطلاب بعمادة شؤون الطلاب جامعة المجمعة.
- ٥- إذا كان هناك مبالغ نقدية تسلم إلى مندوب عمادة شؤون الطلاب من الجهة الداعمة مباشرة ويحرر سند قبض بالمبلغ.

أحكام عامة:

أولاً: يجب على رئيس النادي الالتزام بما جاء في هذه اللائحة ومن يخالف ذلك يحق للعمادة أن تتخذ بحقه الإجراء اللازم.
ثانياً: يجوز لعمادة شؤون الطلاب إضافة ما تراه من بنود إلحاقية للمواد الأساسية بهذه اللائحة عند الحاجة لذلك.
ثالثاً: تعتبر هذه اللائحة سارية المفعول بعد اقرارها من مجلس الجامعة.



